ايمان الكافر وان مراده واجب الوقوع أن يفهم من وجود عدم
الشرائع لمشيئته وجوب كل ما شاء اذ لا فرق بين شيء وشيء ح هذا المعنى
الى معصية راجحة اى معصية غالب ضررها على نفع الطاعة و التقييد
بالرجحان يدل على أنه لا تجب ترك الطاعة المفضية الى المعصية اذا
تساويا فقوله ما يؤدى الى الشر يكون معناه ما يؤدى الى الشر
الراجح شر انكر السبب مبالغة في نفي المسبب اى انكر وجود السبب
الذى يوجب العلم بعدم الايمان مبالغة في نفي العلم بعدمه لان طريق
الاستدلال ان نفي السبب دليل ونفي الشيء بطريق الاستدلال ابلغ من نفيه
بغيره وقيل لا مزيدة واذا كانت لا زائدة كان المعنى انكم تحرصون
على حصول الاية التى اقترحوها حرصا على ايمانهم كانكم تعلمون انهم
يؤمنون عند وجودها مع انكم لم تعلموا انها اذا جاءت يؤمنون
واذا كانت غير زائدة ان في علمى انهم لا يؤمنون مع الاية وانتم
لا تعلمون فلم تحرصون على الاية المعرضة فقالوا لولا انزل علينا الملائكة
هذا ملايم انها لتاليم الملائكة وقوله فاتوا بابائنا مناسب لقوله
وكلمهم الموتى وقوله او ياتى بالله والملائكة قبيلا ملايم وحشرنا عليهم
كل شيء قبلا وانما جاز ذاك لعموم اى انما جائز كون كل شيء ذا حال
مع كونه منكرا بكونه عاما كما جاز وقوعه تقييد الا انه ادخل لحكم من الايهام
الذى يوجب عدم العلم بانه اى شيء هو وهو حجة واضحة على المعتزلة
في بطلان قولهم اى سبب الجهل المذكور هو الجهل بانهم لو اتوا بكل اية
لم يؤمنوا عارض لاكثرهم لا لجميعهم او لعل بعضهم يعلمون على الكفر بحيث
انهم اعتقدوا انهم لا يؤمنون على اى حالة من الحالات غرورا مفعول له

او

او مصدر الى فعل الا ولو كان من قبيل قعدت عن الحرب جبنا لان الغرور
وهو الغفلة سبيل الايجاد وعلى الثانى يكون الغرور بمعنى الغار وهو
دليل على انه عداوة للانبياء فهو دليل واضح على رد المعتزلة ايضا
والحال متعلق به او حال منه فعلى تقدير الحالية معناه عدوا كائنا
لكل نبى ح يكون تقديم لكل نبى واجبا لكونه حالا من نكرة هي عدوا
كائنا لكل نبى وح يكون تقديم لكل نبى واجبا لكونه حالا من نكرة هي عدو
واما اذا كان متعلقا به يكون تقديمه للشرف هو دليل ايضا على المعتزلة
اذ يفهم من تفسيره لو شاء ربك ايمانهم انه تعالى لم يشأ ايمانهم لكن
المعتزلة على انه تعالى يريد ويشاء ايمانهم لكنهم لم يؤمنوا
والمعتزلة لما اضطروا عنه الى اضطرارهم بسبب انه علم من
الاية ان صغوا افئدة الكافرين الى ما ذكر من يفعل الله تعالى وهذا
قبيح عند المعتزلة فان الاضلال قبيح عندهم او لام الامر وضعفه
ظاهر اذ لو كان اللام لام الامر لزم جزم الفعل فلزم حذف الالف
لكنها ثابتة وانما قال ضعفه ظاهر لان الاحتمال المقدم عليه ايضا
ضعيف وهو كون اللام المكسورة للقسم ويحتمل العكس اى
يحتمل ان يكون حكما مفعولا وغير الله حالا لان الغير وان اضيف
الى المعرفة فهو باق على تنكره وفيه تنبيه الى اخره يعنى انه يفهم من
قوله تعالى وهو الذى انزل اليكم الكتاب مفصلا ان يبين فيه ان الحق
من المبطل فيلزم استقلاله بالحجة ثم ان فيه اشعارا بأن القران
نفى احد غير الله حكما فيلزم استقلال القران بالحجة وانما وصف
جميعهم بالعلم الى لكان تقولوا على هذا لا يمكن جحد يعلمون بالمعنى الحقيقى

Copyright © King Saud University